المحاضرة الخامسة

علوم الحديث 1

ما زلنا في:

البـــاب الأول

الخـــبر

الفصل الثاني: تقسيمات خبر الآحاد.

المبحث الثاني: تقسيم خبر الآحاد بالنسبة إلى قوته وضعفه.

وكان فيه مطلبان:

المطلب الأول: الخبر المقبول.

المطلب الأول: الخبر المردود.

وانقسم المطلب الأول (الخبر المقبول) إلى مقصدين:

المقصد الأول: أقسام المقبول.

وعرفنا في هذا المقصد أن هذه الأقسام أربعة.

وقد انتهينا من شرح هذه الأقسام – بفضل الله – في المحاضرتين السابقتين (الثالثة والرابعة).

المقصد الثاني: تقسيم الخبر المقبول إلى معمول به وغير معمول به.

وهذا المقصد هو ما نتناوله في هذه المحاضرة إن شاء الله.

المقصد الثاني

<u>تقسيم الخبر المقبول إلى معمول به وغير معمول به</u>

ونتناول فيه:

- توطئة.

2- المحكم ومختلف الحديث.

2- ناسخ الحديث ومنسوخه.

- توطئة:

ينقسم الخبر المقبول إلى قسمين: معمول به وغير معمول به.

أي أن الخبر يمكن أن يكون صحيحًا أو حسنًا ومع ذلك لا يعمل به.

وهذه المسألة لها ضوابط دقيقة، وليست مطلقة أو خاضعة للأهواء.

وندرس في هذه المقصد نوعين من أنواع علوم الحديث ، وهما: "المُحْكَم ومخْتَلف الحديث" ، و"الناسخ والمنسوخ"

(1) المُحْكَم ومُخْتلِف الحديث

ونتناول فيه ما يلي:

1- تعريف المُحْكَم.

2- تعريف مُخْتَلِف الحديث.

3- مثال المُخْتَلِف.

4- كيفية الجمع.

5- ماذا يجب على من وجد حديثين متعارضين مقبولين؟

6- أهميته ومن يكمل له.

7- أشهر المصنفات فيه.

1- تعريف المُحْكَم:

أ- لغة:

هو: اسم مفعول ، من: "أَحْكَم" ، بمعني: أَتْقَنَ.

ب- اصطلاحاً:

هو: الحديث المقبول الذي سَلِمَ من معارضة مِثْلِهِ.

وأكثر الأحاديث من هذا النوع؛ أي: من المحكم.

وأما الأحاديث المتعارضة المختلفة فهي قليلة بالنسبة لمجموع الأحاديث.

2- تعريف مُخْتَلِف الحديث:

أ- لغة:

هو: اسم فاعل من "الاختلاف" ، ضد الاتفاق.

ومعنى مختلف الحديث: أي الأحاديث التي تصلنا ويخالف بعضها بعضاً في المعنى، أي: يتضادَّان في المعنى .

ب- اصطلاحاً :

هو: الحديث المقبول المُعَارَض بمثله، مع إمكان الجمع بينهما.

أي: هو الحديث الصحيح أو الحسن الذي يجيء حديث آخر مثله في المرتبة والقوة ، ويناقضه في المعنى ظاهرًا، ويمكن لأولي العلم والفهم الثاقب أن يجمعوا بين مدلوليهما بشكل مقبول.

3- مثال المُخْتَلِف:

أ- حديث: «لا عَدْوَى ولا طِيَرَةَ» ، الذي رواه مسلم في (صحيحه) مع:

ب- حديث: «فِرَّ من المَجذُوم فرارك من الأسد» الذي رواه البخاري.

فهذان حديثان صحيحان ظاهرهما التعارض؛ لأن الأول ينفي العدوى ، والثاني يثبتها.

وقد جمع العلماء بينهما، ووفقوا بين معناهما على وجوه متعددة ، نذكر هنا ما اختاره الحافظ ابن حجر، ومفاده ما يأتي في النقطة التالية:

4- كيفية الجمع:

كيفية الجمع بين هذين الحديثين أن يقال :

إن العدوى منفية وغير ثابتة ، بدليل قوله صلى الله عليه وسلم: «لا يُعْدِي شيء شيئاً» ، وقوله - لمن عارضه بأن البعير الأجرب يكون بين الإبل الصحيحة، فيخالطها، فيجرب - : «فمن أعدى الأول؟» .

يعني أن الله تعالى ابتدأ ذلك المرض في الثاني كما ابتدأه في الأول .

وأما الأمر بالفرار من المجذوم فمن باب سدِّ الذرائع ، أي لئلا يتفق للشخص الذي يخالط ذلك المجذوم حصول شيء له من ذلك المرض بتقدير الله تعالى ابتداء لا بالعدوى المنفية ، فيظن أن ذلك كان بسبب مخالطته له ، فيعتقد صحة العدوى ، فيقع في الإثم، فأُمِرَ بتجنب المجذوم دفعاً للوقوع في هذا الاعتقاد الذي يسبب الوقوع في الإثم.

5- ماذا يجب على من وجد حديثين متعارضين مقبولين؟

على من وجد حديثين متعارضين مقبولين أن يتبع المراحل الآتية:

أ- إذا أمكن الجمع بينهما: تَعَيَّنَ الجمع، ووجب العمل بهما .

ب- أما إذا لم يمكن الجمع بوجه من الوجوه، فإنه يصار إلى الخطوات التالية:

1- فإن عُلِمَ أحدهما ناسخاً: قدمناه وعملنا به، وتركنا المنسوخ.

2- وإن لم يُعْلَم ذلك : رجحنا أحدهما على الآخر بوجه من وجوه الترجيح التي تبلغ خمسين وجهاً أو أكثر، ثم عملنا بالراجح.

3- وإن لم يترجح أحدهما على الآخر - وهو نادر - : توقفنا عن العمل بهما، حتى يظهر لنا مرجح.

إذن الحديثان المتعارضان نتبع فيهمها الخطوات التالية:

1- أن نحاول الجمع بينهما أولًا.

فإن لم نستطع:

2- نبحث عن كون أحدهما ناسخًا والآخر منسوخًا.

فإن لم نجد هذا:

3- نرجح أحدهما على الآخر.

فإن لم نستطع:

4- نتوقف عن العمل بهما.

6- أهميته ومن يكمل له :

هذا الفن من أهم علوم الحديث ، إذ يضطر إلى معرفته جميع العلماء.

وإنما يكمل له ويمهر فيه الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه، والأصوليون الغواصون على المعاني الدقيقة، وهؤلاء هم الذين لا يُشْكِلُ عليهم منه إلا النادر .

وتعارض الأدلة قد شغل العلماء، وفيه ظهرت موهبتهم ودقة فهمهم وحسن اختيارهم.

كما زَلَّتْ فيه أقدام من خاض غِمَارَه من بعض المتطفلين على موائد العلماء .

7- أشهر المصنفات فيه :

أ- اختلاف الحديث : للإمام الشافعي، وهو أول من تكلم وصنف فيه.

ب- تأويل مختلف الحديث : لابن قتيبة عبدالله بن مسلم.

ج- مشكل الآثار : للطحاوي أبي جعفر أحمد بن سلامة

(2) ناسخ الحديث ومنسوخه

ونتناول فيه ما يلي:

1- تعريف النسخ.

2- أهميته وصعوبته وأشهر المُبَرِّزين فيه.

3- بم يُعْرَفُ الناسخ من المنسوخ؟

4- أشهر المصنفات فيه.

1-تعريف النسخ:

أ- لغة:

له معنيان :

1- الإزالة، ومنه: نَسَخَت الشمسُ الظلَّ؛ أي: أزالته.

2- والنقل، ومنه: نسختُ الكتابَ، إذا نقلتُ ما فيه، فكأنَّ الناسخ قد أزال المنسوخ أو نقله إلى حكم آخر.

ب- اصطلاحاً:

هو: رَفْعُ الشارع حكما منه متقدماً بحكم منه متأخر.

2- أهميته وصعوبته وأشهر المُبَرِّزين فيه:

معرفة ناسخ الحديث من منسوخه فن مهم صعب، فقد قال الزهري: "أَعْيا الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا ناسخ الحديث من منسوخه" .

وأشهر المبرزين فيه هو الإمام الشافعي؛ فقد كانت له فيه اليد الطولى والسابقة الأولى. قال الإمام أحمد لابن وَارَةَ - وقد قدم من مصر - كتبتَ كُتُبَ الشافعي ؟ قال : لا ، قال: فَرِّطْتَ، ما علمنا المجْمَلَ من المفَسَّرِ، ولا ناسخ الحديث من منسوخه، حتى جالسنا الشافعي .

3- بم يُعْرَفُ الناسخ من المنسوخ؟

يعرف ناسخ الحديث من منسوخه بأحد هذه الأمور :

أ- بتصريح رسول الله صلي الله عليه وسلم : كحديث بُرَيْدَةَ في صحيح مسلم: "كنتُ نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تذكِّر الآخرة" .

ب- بقول صحابي: كقول جابر بن عبدالله رضي الله عنه: "كان آخِرَ الأمرين من رسول الله - صلى الله عليه وسلم- تَرْك الوضوء مما مست النار" - أخرجه أصحاب السنن .

ج- بمعرفة التاريخ : كحديث شدَّاد بن أوس: "أفطر الحاجم والمحجوم" ، نسخ بحديث ابن عباس: «أن النبي – صلى الله عليه وسلم –احتجم وهو محرم، واحتجم وهو صائم» ، فقد جاء في بعض طرق حديث شداد أن ذلك كان زمن الفتح، وأن ابن باس صحبه في حجة الوداع.

د- بدلالة الإجماع : كحديث: «من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه ».

والإجماع لا يَنْسَخ . ولا يُنْسَخَ. ولكن يدل على ناسخ .

3- بم يُعْرَفُ الناسخ من المنسوخ؟

يعرف ناسخ الحديث من منسوخه بأحد هذه الأمور :

أ- بتصريح رسول الله صلي الله عليه وسلم: كحديث بُرَيْدَةَ في صحيح مسلم: "كنتُ نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تذكِّر الآخرة" – أخرجه مسلم.

ب- بقول صحابي: كقول جابر بن عبدالله رضي الله عنه: "كان آخِرَ الأمرين من رسول الله - صلى الله عليه وسلم- تَرْك الوضوء مما مست النار" - أخرجه أصحاب السنن.

ج- بمعرفة التاريخ : كحديث شدَّاد بن أوس: "أفطر الحاجم والمحجوم" ، نسخ بحديث ابن عباس: «أن النبي – صلى الله عليه وسلم –احتجم وهو محرم، واحتجم وهو صائم» ، فقد جاء في بعض طرق حديث شداد أن ذلك كان زمن الفتح، وأن ابن عباس صحبه في حجة الوداع.

د- بدلالة الإجماع : كحديث: «من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه ».

والإجماع لا يَنْسَخ . ولا يُنْسَخَ. ولكن يدل على ناسخ

4- أشهر المصنفات فيه:

أ- الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار: لأبي بكر محمد ابن موسى الحازمي .

ب- الناسخ والمنسوخ: للإمام أحمد.

ج- تجريد الأحاديث المنسوخة: لابن الجوزي .

‘‘‘

اسأل الله لي ولكم التوفيق والسداد

أخوكم المهاجر